لما لم يكن الإختلاف إلا من الذين أوتوهفالإختلاف لا يكون سابقا على البعثةوحاصله أن المراد ههنا إستحكام الإختلاف وإشتداده وعبر عنالإنزال بالإيتاءللتنبيه من أول الأمر على كمال تمكنهم من الوقوف على ما فيه من الحق فإنالإنزاللا يفيد ذلك وقيل : عبر به ليختص الموصول بأرباب العلم والدراسة من أولئك المختلفين وخصهم بالذكر لمزيد شناعة فعلهم ولأن غيرهم تبع لهم من بعد ما جآءتهم البينات أي رسخت في عقولهم الحجج الظاهرة الدالة على الحق و من متعلقة ب أختلفوا محذوفا والحصر على تسليم أن يكون مقصودا مستفاد من المقام أو من حذف الفعل ووقوع الظرف بعد حرف الإستثناء لفظا أو من تقدير المحذوف مؤخراوفي الدر المصون تجويز تعلقه بما أختلف قبلهولا يمنع منه إلا كما قاله أبو البقاء وللنحاة في هذا المقام كلام محصله أن إستثناء شيئين بأداة واحدة بلا عطف غير جائز مطلقا عند الأكثرين لا على وجه البدل ولا غيرهوجيوز عند جماعة مطلقاوفصل بعضهم إن كان المستثنى منه مذكورا مع كل من المستثنيين وهما بدلان جازوإلا فلاوأستدل من أجاز مطلقا بقوله تعالى : وما نراك أتبعك إلا الذين هم أراذلنا بادي الرأي فإنه لم يذكر فيه المستثنى أصلا والتقدير ما نراك أتبعك أحد في حال إلا أراذلنا في بادي الرأي وأجاب من لم يجوز بأن النصب بفعل مقدر أي أتبعوا وبأن الظرف يكفيه رائحة الفعل فيجوز فيه ما لا يجوز في غيرهقاله الرضيوهو مبني الإختلاف في الآية وقوله تعالى : بغيا بينهم متعلق بما تعلق به من والبغيالظلم أو الحسد و بينهم متعلق بمحذوف صفة بغيا وفيه إشارة على ما أربإلى أن هذاالبغيقد باض وفرخ عندهم فهو يحوم عليهم ويدور بينهم لا طمع له في غيرهم ولا ملجأ له سواهم وفيه إيذان بتمكنهم في ذلك وبلوغهم الغاية القصوى فيهوهو فائدة التوصيف بالظرفوقيل : أشار بذلك إلى أن البغي أمر مشترك بينهم وأن كلهم سفل ومنشأ ذلك مزيد حرصهم في الدنيا وتكالبهم عليها فهدى ا الذين آمنوا لما أختلفوا فيه من الحق بإذنه أي بأمره أو بتوفيقه وتيسيره و من بيان لما والمراد للحق الذي أختلف الناس فيهفالضمير عام شامل للمختلفين السابقين واللاحقينوليس راجعا إلى الذين أوتوه كالضمائر السابقة والقرينة على ذلك عموم الهداية للمؤمنين السابقين على إختلاف أهل الكتاب واللاحقين بعد إختلافهم وقيل : المراد من الذين آمنوا أمة محمد صلى ا تعالى عليه وسلم والضمير في أختلفوا للذين أوتوه أي الكتاب ويؤيده ما أخرجه إبن أبي حاتم عن زيد بن أسلم قال : أختلفوا في يوم الجمعة فأخذ اليهود يوم السبت والنصارى يوم الأحد فهدى ا تعالى أمة محمد صلى ا تعالى عليه وسلم ليوم الجمعة و أختلفوا في القبلة فأستقبلت النصارى المشرق واليهود بيت المقدس وهدى ا تعالى

أمة محمد صلى ا تعالى عليه وسلم للقبلة و أختلفوا في الصلاة فمنهم من يركع ولا يسجد ومنهم من يسجد ولا يركع ومنهم من يصلي وهو يتكلم ومنهم من يصلي وهو يمشي فهدى ا تعالى أمة محمد صلى ا تعالى عليه وسلم للحق من ذلك و أختلفوا في الصيام فمنهم من يصوم النهار والليل ومنهم من يصوم عن بعض الطعام فهدى ا أمة محمد صلى ا تعالى عليه وسلم للحق من ذلك و أختلفوا في إبراهيم E فقالت اليهود : كان يهوديا وقالت النصارى : كان نصرانيا وجعله ا تعالى حنيفا مسلما فهدى ا تعالى أمة محمد صلى ا تعالى عليه وسلم للحق من ذلك وأختلفوا في عيسى عليه الصلاة